

العام الدراسي: 1441 - 1442 هـ / 20 - 2021 م

وزارة التربية الوطنية

المستوى: السنة الثالثة لجميع الشعب.

مديرية التربية لولاية البليدة

متقن هواري بومدين بواحي العلايق - البليدة -

المدة: ساعة واحدة

فرض الفصل الأول في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: [12 نقطة]:

- قَالَ اللَّهُ (ﷻ) : ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ (86) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نُنْفِقُ ﴿ 87 ﴾ قُلْ مَنْ فِي يَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِيهِ وَلا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمُونَ ﴿ 88 ﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿ 89 ﴾ بَلْ آتَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿ 90 ﴾ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿ 91 ﴾ المؤمنون: 86 - 91 .

المطلوب:

- 1 - أشارت الآيات الكريمة إلى أصل من أصول عقائد أهل الكتاب حدّده . [2 ن]
- 2 - اعتبر الإسلام هذا المعتقد انحرافا . اذكر الوسيلة التي عالج بها هذا الانحراف العقائدي مع الشرح . [2 ن]
- 3 - من خلال هذه الآيات الكريمة وما درست بين حدود أعمال العقل . [2 ن]
- 4 - أشارت الآيات الكريمة إلى مقصد من مقاصد الشريعة بيّنه ثم عرّف القسم الذي يندرج تحته . [4 ن]
- 5 - استخرج أربع فوائد من الآيات الكريمة . [2 ن]

الجزء الثاني: [8 نقاط]:

" إن الحوادث تتجدد ، والمصالح تتغيّر بتجدد الزمان والظروف ، وتصرّ على المجتمعات ضرورات ، وحاجات جديدة تستدعي أحكاما معينة " .

- امتنادا إلى هذه المقولة ، عرّف المصلحة المرهبة ، واذكر شروط العمل بها ، مع ذكر مثالين لها .

أستاذ المادة: محمد بوقفطان .

وَفَقَّكُمْ اللَّهُ (ﷻ)

﴿ مَلَأَكُمُ : تَذَكَّرُوا - أَبْنَائِي - رِقَابَةَ اللَّهِ مُبَحَّانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْكُمْ قَبْلَ رِقَابَةِ مَنْ يَحْرُسُكُمْ ﴾

الإجابة النموذجية مع سلم التنقيط لمادة العلوم الإسلامية

السنة الثالثة جميع الشعب .

الجزء الأول : [12 نقطة]

1 / تحديد الأصل العقائدي لأهل الكتاب الذي أشارت إليه الآيات الكريمةات :- جعلوا الله (ﷻ) ابنا حيث

أن النصارى يعتقدون المسيح (ﷺ) ابن الله (ﷻ) أما اليهود فيعتقدون أن العزير (ﷺ) ابن الله (ﷻ) . [2 ن]

2 / - الوسيلة التي عالج بها الإسلام هذا الانحراف العقائدي هي : مناقشة الانحرافات . [1 ن]

الشرح : مناقشة الانحرافات : التي يقع فيها الإنسان نتيجة جهله ، بمختلف الأدلة الشرعية والعقلية كدعاء غير الله

(ﷻ) . قَالَ تَعَالَى: ﴿ بَلْ نَقَدِفُ بِالْمَقِ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ... ﴾ (18) الأنبياء : 18 . [1 ن]

3 - بيان حدود أعمال العقل من خلال هذه الآيات الكريمةات : [0.5 ن × 4]

- الاجتهاد فيما لا نص فيه « الأمور المستجدة » عن طريق الاجتهاد بالقياس والمصالح المرسلتة ... إلخ .
- الابتكار والاختراع في أمور الدنيا مما يسهل له حسن الاستخلاف وعمارة الأرض .

- لا يستعمل في الغيبيات والعقائد مثل التفكير في ذات الله (ﷻ) ، الجنة ، النار ، حقيقة الملائكة والجن ، الروح .

- لا يستعمل في الأمور التعبدية المحضة مثل عدد ركعات الصلوات الخمس ، الطواف سبعا ، صوم ثلاثين يوما... إلخ .

4 / أ - بيان المقصد الذي أشارت إليه الآيات الكريمةات : [1 ن × 2]

- حفظ الدين : حافظت عليه الشريعة فأمرت بقتال الكفار وبالإيمان بالله (ﷻ) وحرمت الشرك بالله (ﷻ) والردة .

ب - تعريف القسم الذي تدرج تحته : [1 ن × 2]

أ - المقاصد الضرورية : هي مصالح الإنسان التي لا بد منها وبها صلاح الدنيا والآخرة بحيث إذ افتقدت حل الفساد في الدنيا والعذاب في الآخرة وهي التي تعرف بالكليات الخمس .

4 / استخراج أربع فوائد من الآيات الكريمةات : [0.5 ن × 4]

1 - دلائل الوجدانية موجودة في آفاق الكون الفسيح وفي النفس الإنسانية .

2 - ليس باستطاعة البشر جميعا أن ينفعوا أو يضرروا إلا بإرادة الله (ﷻ) وعلمه .

3 - الكبر والعناد والجهل من أكبر أسباب الكفر .

4 - تنزيه الله (ﷻ) عن الشريك والولد وإبطال إدعاءات المفتريين .

الجزء الثاني : [08 نقاط]

أ - تعريف المصلحة المرسلتة : [1 ن × 2]

أ / الغية : المصلحة : المنفعة / المرسلتة : المطلقة .

ب / اصطلاحا : هي استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع بناء على مصلحة لا دليل من الشارع على اعتبارها ولا على إلغائها .

ب - شروطها : [1 ن × 4]

1 - أن تكون ملائمة لمقاصد الشرع الضرورية . 2 - أن تكون المصلحة عامة وليست شخصية .

3 - أن تكون معقولة في ذاتها حقيقية لا وهمية . 4 - أن لا تتعارض مع نصوص الشريعة .

ج - مثالين لها : [1 ن × 2]

1 - توثيق عقد الزواج بورقة رسمية . 2 - وضع قوانين المرور الخاصة بالطرقات .

3 - كتابة المصحف في عهد أبي بكر الصديق (ﷺ) . 4 - نسخ المصحف إلى عدة نسخ في عهد عثمان بن عفان (ﷺ)